

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٦١ لسنة ١٩٩٨**

بشأن الموافقة على اتفاقية منحة الأهداف الاستراتيجية
لتعليم الفتيات بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٩/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر:**(مادة وحيدة)**

ووفق على اتفاقية منحة الأهداف الاستراتيجية لتعليم الفتيات بين حكومتى
جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٩/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ شوال سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٤ شعبان سنة ١٤١٩ هـ

الموافق (٢٣ نوفمبر سنة ١٩٩٨ م) .

اتفاقية الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم (٢٦٣ - ٢٥٩)

اتفاقية منحة الاهداف الاستراتيجية

لتعليم الفتيات

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الولايات المتحدة الامريكية

بتاريخ ١٩٩٦/٩/٣٠

منحة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ - ٢٦٤

اتفاقية منحة الاهداف الاستراتيجية لتعليم الفتيات

المؤرخة ١٩٩٦/٩/٣٠

بين

حكومة جمهورية مصر العربية (الممنوح)

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في الوكالة

الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة)

مادة ١ - الغرض :

إن هدف هذه الاتفاقية الخاصة بمنحة الأهداف الاستراتيجية هو تحديد مفاهيم الطرفين المذكورين أعلاه (الطرفان) فيما يتعلق بالأهداف الاستراتيجية الموضحة أدناه .

مادة ٢ - الأهداف الاستراتيجية . النتائج والنتائج الوسيطة :

بند (٢ - ١) الأهداف الاستراتيجية :

تعتبر الأهداف الاستراتيجية المنشودة من هذه الاتفاقية « الأهداف الاستراتيجية » هي تشجيع زيادة مشاركة الفتيات في التعليم الأساسي المتميز .

بند (٢ - ٢) ملحق (١) الوصف التفصيلي :

ملحق (١) المرفق يوضح الأهداف الاستراتيجية السابقة ويصف النتائج والنتائج الوسيطة اللازمة لتحقيق الهدف والمؤشرات التي ستستخدم لقياس درجة إنجاز النتائج والنتائج الوسيطة في حدود التعريف السابق للأهداف الاستراتيجية في بند ٢ - ١

فإنه يمكن تغيير ملحق (١) بواسطة اتفاق كتابى بين الممثلين المفوضين للأطراف بدون تعديل رسمى لهذه الاتفاقية .

مادة ٢ - مساهمات الأطراف :

بند (١ - ٢) مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

(أ) المنحة : للمساعدة فى تحقيق الأهداف الاستراتيجية المحددة فى هذه الاتفاقية فإن الوكالة طبقا لقانون المساعدة الأجنبية لعام ١٩٦١ المعدل ، توافق على منح الممنوح طبقا لشروط هذه الاتفاقية ما لا يزيد عن خمسة عشر مليون دولار أمريكى (١٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) (المنحة) .

(ب) التقدير الإجمالى لمساهمات الوكالة :

ستكون مساهمة الوكالة الإجمالية التقديرية لتحقيق النتائج ٦٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى ويتم تقديمها على دفعات إضافية متلاحقة تخضع الدفعات اللاحقة لمدى ما يتوافر لدى الوكالة من تمويل لهذا الغرض وللاتفاق المتبادل بين الطرفين فى الوقت الذى يحين فيه تقديم كل دفعة تالية .

بند (٢ - ٣) مساهمات الممنوح :

(أ) بالإضافة إلى مساهمات الوكالة ومساهمات أى مانح آخر حسب ما هو مبين فى ملحق (١) فإن الممنوح يوافق على تقديم الموارد الأخرى اللازمة لإكمال كل الأنشطة الضرورية لتحقيق الأهداف الاستراتيجية والنتائج وذلك قبل أو فى تاريخ الإكمال .

(ب) لن تقل مساهمات الممنوح عما يعادل مبلغ ٢٢,١٤٠,٠٠٠ دولار أمريكى بالجنيه المصرى متضمنة المساهمة العينية .

سيقوم الممنوح بتقديم تقارير سنوية على الأقل عن مساهماته النقدية والعينية بالشكل الذى يتفق مع الوكالة .

مادة ٤ - تاريخ الاكتمال :

(أ) إن تاريخ الاكتمال ٣٠ سبتمبر ٢٠٠١ ، أو أى تاريخ آخر يتفق عليه الطرفين كتابة ، هو التاريخ الذى يقدر فيه الطرفان أن جميع الأنشطة اللازمة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية والنتائج الوسيطة ستكتمل .

(ب) باستثناء ما قد توافق عليه الوكالة كتابة ، فإن الوكالة لن تصدر أو توافق على أى وثيقة تفويض تخول السحب من المنحة للخدمات أو للسلع التى يتم تقديمها بعد تاريخ الاكتمال .

(ج) يجب أن تتسلم الوكالة طلبات السحب المصحوبة بالمستندات المؤيدة اللازمة والمذكورة فى خطابات التنفيذ فى مدة لا تتجاوز تسعة (٩) أشهر تالية لتاريخ الاكتمال أو فى أى مدة أخرى توافق عليها الوكالة كتابة قبل أو بعد هذه المدة ، ويجوز للوكالة بعد هذه المدة أن تخطر المنوح كتابة فى أى وقت لتخفيض مبلغ المنحة بأكمله وأى جزء منه لم يتم تقديم طلبات السحب الخاصة به ومعها المستندات اللازمة المشار إليها فى الخطابات التنفيذية قبل انتهاء المدة المذكورة .

مادة ٥ - المتطلبات السابقة على السحب :**بند (٥ - ١) السحب الأول :**

قبل السحب الأول من خلال الاتفاقية أو إصدار أى مستندات من قبل الوكالة يتم بمقتضاها السحب سيقوم المنوح ، إلا إذا وافق الأطراف على خلاف ذلك كتابة ، بإمداد الوكالة بالشكل والمضمون المقبول بالآتى :

بيان بأسماء ووظائف الأشخاص المفوضين طبقا للبند ٧-٢ ليعملوا كممثلين للمنوح إلى جانب نموذج توقيع لكل شخص مذكور فى هذا البيان .

بند (٥-٢) الإخطار :

سوف تقوم الوكالة بإخطار الممنوح فوراً عندما تقرر الوكالة أن الشروط السابقة المحددة سالفاً قد تم استيفاؤها .

بند (٥-٣) التواريخ النهائية للشروط السابقة :

التاريخ النهائى لاستيفاء الشروط المحددة فى بند ٥ - ١ هو ٩٠ يوماً من تاريخ هذه الاتفاقية أو أى تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة قبل أو بعد التاريخ النهائى المحدد أعلاه . إذا لم يتم استيفاء الشروط السابقة المحددة فى بند ٥ - ١ فى التاريخ النهائى المحدد أعلاه ، يمكن للوكالة فى أى وقت ، إنهاء هذه الاتفاقية بواسطة إخطار الممنوح كتابة .

مادة ٦ - أحكام خاصة :**بند (٦-١) دفع وزارة التعليم للضرائب والتعريفات والرسوم والجبايات الأخرى :**

فى الأحوال التى تستخدم فيها الأموال المتاحة من هذه المنحة لدفع أى ضرائب أو تعريفات أو أى جبايات أخرى شاملة (التأمينات الاجتماعية) والمعفاة بمقتضى البند ب - ٤ الوارد بالملحق رقم (٢) من هذه الاتفاقية فإن وزارة التعليم ستقوم - ما لم ينص على غير ذلك فى الخطابات التنفيذية - بدفع هذه المبالغ من أرصدة غير التى توفرها المنحة .

بند (٦ - ٢) الوثائق المطلوبة للإعفاء من الرسوم المفروضة على استيراد السلع والمتعلقات الشخصية :

يوافق الممنوح على أن تقوم وزارة التعليم بتقديم خطابات ضمان أو أى مستندات أخرى مطلوبة لمصلحة الجمارك المصرية ، للاستيراد المعفاة من الرسوم الجمركية .
وسوف توفر خطابات الضمان المذكورة سداد المدفوعات من جانب وزارة التعليم - من أموال بخلاف تلك التى توفرها المنحة - لجميع الأعباء الجمركية والضرائب المفروضة على تلك السلع والأمتعة الشخصية ما لم ينطبق عليها الإعفاء المنصوص عليه فى الملحق رقم (٢) بند ب - ٤

بند (٦ - ٣) المتابعة والتقييم :

يوافق الطرفان على إقامة برنامج للمتابعة والتقييم يكون جزءا من الاتفاقية وباستثناء ما قد يتفق عليه الطرفان كتابة - فإن البرنامج خلال فترة تنفيذ الاتفاقية وفى مرحلة أو أكثر بعد ذلك سوف يشتمل على ما يلى :

(أ) المتابعة الدورية وتقديم تقارير عن مدى التقدم فى مؤشرات الأداء خلال فترة الاتفاقية .

(ب) تقييم رسمى أو مراجعة للاتفاقية فى النقاط الحاسمة خلال تنفيذ الاتفاقية باستخدام المعلومات المقدمة لتحسين الوصول إلى أهداف الاتفاقية ، و .

(ج) ملخص لمؤشرات الإنجاز والأثر على التنمية الذى حدث كنتيجة للاتفاقية .

بند (٦ - ٤) التصديق :

يتولى الممنوح اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لاستكمال كافة الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذه الاتفاقية وتخطر الوكالة بهذا التصديق .

مادة ٧ - متنوعات :**بند (٧ - ١) الاتصالات :**

أى إخطار أو طلب أو مستند أو أى اتصال آخر مقدم من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر بشأن هذه الاتفاقية سوف يكون كتابة أو بالتلغراف أو بالفاكس أو بالبريد وسوف يعتبر أن جميع المراسلات قد تم إرسالها أو تسليمها طبقا للمقرر عند إرسالها إلى الطرف المعنى على العناوين الآتية :

إلى الممنوح :

وزارة الاقتصاد والتعاون الدولى
قطاع التعاون الاقتصادى مع
الولايات المتحدة الأمريكية
٥٠ / ٤٨ شارع عبد الخالق ثروت
الدور الخامس
القاهرة / مصر

إلى الوكالة :

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
١٠٦ شارع القصر العينى ، الدور التاسع
القاهرة / مصر

الجهة المنفذة :

وزارة التعليم
شارع الفلكى
جاردن سيتى

ستكون جميع المراسلات باللغة الإنجليزية ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك
كتابة . ويجوز استبدال عناوين أخرى بالعناوين السالفة على أن يتم الإخطار بذلك .

بند (٧ - ٢) الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية سيمثل الممنوح الشخص الذى يشغل
أو يقوم بأعمال وزير الاقتصاد والتعاون الدولى و / أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى
مع الولايات المتحدة الأمريكية .

وسيمثل الوكالة الشخص الذى يشغل أو يقوم بأعمال مدير الوكالة . ويكون لكل
منهم أن يعين بإخطار كتابى ممثلين إضافيين لجميع الأغراض . فيما عدا ممارسة توقيع
تعديلات رسمية للاتفاقية أو تعديل النتائج الوسيطة . وتقدم أسماء ممثلى الممنوح
ومعها نماذج توقيعاتهم إلى الوكالة التى يمكنها قبول المستندات الموقعة منهم لتنفيذ
الاتفاقية باعتبارها معتمدة قانونا وذلك لحين استلام الوكالة إخطار كتابى يفيد إلغاء
سلطاتهم .

بند (٧ - ٣) ملحق الشروط النمطية :

مرفق بهذه الاتفاقية « ملحق الشروط النمطية » (ملحق ٢) وشكل جزءا
منها .

بند (٧ - ٤) لغة الاتفاقية :

هذه الاتفاقية محررة باللغتين العربية والإنجليزية - وفى حالة وجود غموض
أو خلاف بين النصين يرجح النص الإنجليزى .

بند (٧-٥) تاريخ السريان :

سوف تسرى هذه الاتفاقية اعتباراً من تاريخ توقيع الطرفين عليها
 وإشهاداً على ذلك فإن كلا من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات
 المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذه الاتفاقية بأسمائهم
 وتم تسليمها فى اليوم والسنة المحددين أعلاه .

عن حكومة
 الولايات المتحدة الأمريكية
 التوقيع :

الاسم : إدوارد س . ووكر
 الوظيفة : السفير الأمريكى

التوقيع :

الاسم : جون ر . ويسلى
 الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية
 للتنمية الدولية
 بالقاهرة

عن حكومة
 جمهورية مصر العربية
 التوقيع :

الاسم : د / نوال عبد المنعم التطاوى
 الوظيفة : وزير الاقتصاد والتعاون
 الدولى

التوقيع :

الاسم : د / حسن سليم
 الوظيفة : رئيس قطاع التعاون
 الاقتصادى مع الولايات
 المتحدة الأمريكية

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذه الاتفاقية فقد وقع ممثلها عليها باسمه .

التوقيع :

الاسم : د / حسين كامل بهاء الدين
 الوظيفة : وزير التعليم

ملحق رقم (١)**الوصف التفصيلى****١ - المقدمة :**

هذا الملحق رقم (١) للاتفاقية الموقعة بين الممنوح والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لزيادة مشاركة الفتيات فى التعليم الأساسى ، يصف الأنشطة التى يجب القيام بها والنتائج المرجو تحقيقها والمبالغ التى تم تخصيصها لذلك ، ولا يجوز تفسير نصوص هذا الملحق (رقم ١) على أنها معدلة للتعريفات أو المصطلحات الواردة فى الاتفاقية المرفقة .

٣ - خلفية الموضوع :

يساهم الاستثمار فى التعليم فى تكوين قوة عاملة أكثر مهارة وإنتاجية ، وتحسين الصحة والحالة الغذائية للسكان ، وهو أيضا يحمى البيئة ويقوى المشاركة فى العملية الديمقراطية . وأوضحت الأدلة فى العديد من الاقتصاديات الصاعدة أن التعليم الابتدائى العام شرط مسبق للانطلاق الاقتصادى . ويتفق معظم خبراء التنمية على أن الاستثمار فى تعليم الفتاة يعطى أقصى عائد على الدولارات المنفقة على التعليم وتظل قلة تسجيل البنات فى المدارس عقبية كبرى فى وجه إنجازات التعليم الابتدائى العام فى مصر .

ارتفعت النسبة الإجمالية لتسجيل البنات فى المدارس الابتدائية من ٤٩٪ إلى ٩٠٪ فى عام ١٩٩٢ . ورغم ذلك يوجد تفاوت كبير فى الالتحاق بالتعليم الأساسى بين الأقاليم وخاصة فى صعيد مصر حيث تصل نسبة الفتيات التى تذهبن إلى المدارس فى بعض القرى الصغيرة إلى أقل من ١٥٪ وتشير المعلومات المتاحة

إلى أن ٨٠٠,٠٠٠ فتاة تقريبا فى صعيد مصر تتراوح أعمارهن من ٦ إلى ١٥ عام غير ملتحقات بالمدارس حاليا . بالإضافة إلى ذلك فإن نسبة محو الأمية عند البالغين تظل متدنية بطريقة غير مقبولة حيث تصل إلى ٦٢٪ للذكور و ٣٨٪ فقط للإناث .

وتلاحظ الحكومة المصرية الحاجة الماسة إلى تحسين أمر الالتحاق بالتعليم وجودته لتمكين الأطفال من الاستمرار فى دراستهم وإكتساب المهارات اللازمة . ومن ثم فإن الحكومة المصرية زادت من الميزانية المخصصة للتعليم وقامت بتنفيذ عدد من الإصلاحات فى التعليم . وسوف يعمل أطراف هذه الاتفاقية على تقدم هذا المشروع ومواجهة العقبات الرسمية وغير الرسمية التى تقف فى وجه التعليم ، وذلك لاستيعاب أكثر عدد من الفتيات فى مرحلة التعليم الأساسى . وسيتم تذليل العقبات الرئيسية عن طريق : (أ) مضاعفة وتنقيح النماذج المباشرة بالنجاح لمدارس الفصل الواحد ومدارس المجتمع فى أكثر مناطق مصر احتياجا لذلك . (ب) تطوير نظام مبنى على الحوار ومشاركة الطلاب ، متعدد المستويات لتدريس مناهج وزارة التعليم ومايلحق بها من المواد التى يتم تدريسها للجنسين فى هذه المدارس . (ج) برنامج تدريبى للمدرسين الذين فى الخدمة لتدريبهم على تطبيق مناهج التعليم المبنية على الحوار والمشاركة الطلابية وتشجيع حل المشكلات بواسطة الطلاب . أما العقبات غير الرسمية فسوف يتم تذليلها عن طريق رفع مستوى الوعى والتأييد لدى المجتمع لموضوع تعليم البنات عن طريق : (أ) اشتراك المنظمات غير الحكومية وجمعيات التنمية الاجتماعية وهذا عن طريق حملة دعائية لحشد المشاركة المحلية فى مجال التعليم ، (ب) إنتاج نسخة مصرية من البرنامج التعليمى « سيسم ستريت » « شارع سمس » (ج) مبادرة البلد لحشد القيادات الدينية والعملية والاقتصادية والصحافية لمساندة تعليم الفتيات .

٣ - التمويل :

الخطة المالية التوضيحية لهذا البرنامج مبنية في المرفق رقم (١) لهذا الوصف التفصيلي . ويمكن تغيير الخطة المالية عن طريق ممثلو الأطراف بدون تعديل رسمي لهذه الاتفاقية ، طالما أن هذا التعديل لا يؤدي إلى : (١) زيادة مشاركة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية للمبالغ المحددة في بند ٣ - ٢ من هذه الاتفاقية .

٤ - النتائج والمؤشرات :

الهدف الاستراتيجي الذي يجب تحقيقه هو زيادة نسبة التحاق الفتيات بالتعليم الأساسي ويتوقع مساهمة ثلاث نتائج وسيطة لتحقيق هذا الغرض : زيادة فرص الالتحاق أو زيادة أعداد المدارس التي تم فيها إزالة المعوقات في وجه حضور الفتيات . زيادة الطلب على تعليم الفتيات لدى الجماعات وأولياء الأمور وتطوير المناخ السياسي الوطني ، بالأخص المناخ الذي يشجع مساندة المجتمع للتعليم . ولقد حدد الجدول المبين في المرفق رقم (٢) لهذا الوصف التفصيلي العلامات الإرشادية لقياس إنجاز الهدف الاستراتيجي ونتائجه الوسيطة .

٥ - الأنشطة المخطط الوصول إلى تحقيق نتائج محددة لها :

يوافق أطراف الاتفاقية بغية الوصول إلى تحقيق النتائج الثلاث الوسيطة المحددة على تمويل الأنشطة التالية :

(أ) زيادة فرص الالتحاق أو زيادة أعداد المدارس التي أزيلت منها المعوقات في وجه حضور الفتيات . ستدعم المساعدة الفنية تطوير نظام متعدد المستويات ليقدّم منهاجاً دراسياً للمدرسة الابتدائية مناسباً للفصل الواحد يستخدم فيه طرق التعليم التي مركزها الطالب والتي تؤكد على مهارته في

حل المشاكل وقدرته على التحليل . وسوف يكون هناك برنامج تدريبى قابل للتكرار وخطه تدريبية للمساعدين والمدرسين ، والإداريين بالمدارس فى كيفية استخدام المنهج متعدد المستويات وكذلك ستدعم المساعدة الفنية تقدم نموذج المدرسة الصغيرة المستقرة القابلة للتكرار الشامل . والتي تستلزم اشتراك الجماعة لتطبيقها فى مناطق مصر الأشد احتياجا . وستدعم مساعدات المنحة تقديم نسخة مصرية من البرنامج التليفزيونى التعليمى « سيسم ستريت » « شارع سمس » .

(ب) زيادة الطلب على تعليم البنات :

ستؤدى المساعدة الفنية إلى تقوية طاقة المنظمات المصرية غير الحكومية على تسهيل الدعم والمشاركة القيمة للمجتمع فى المدارس الابتدائية وبرامج محو الأمية . كما ستؤدى المساعدة الفنية إلى تنظيم مبادرة وطنية لحشد القيادات الدينية والسياسية والاقتصادية والإعلامية والاجتماعية وراء تدعيم البنات وإثارة حملات الوعى المحلى والقومى لزيادة تقدير الجمهور لأهمية تعليم البنات .

(ج) تحسين مناخ السياسة القومية :

المساعدة الاستشارية للمدى الطويل والقصير ستساعد وزارة التعليم لتنمية وتطوير سياسات ستؤدى إلى مشاركة المجتمع فى مجال تعليم الفتيات والوصول إلى الجودة الشاملة للتعليم الابتدائى .

(د) بالإضافة إلى الأهداف الثلاثة المشار إليها سالفاً ، فإنه يمكن أن يتضمن البرنامج مساعدة استشارية لأبحاث وخطط إضافية لمتابعة مدى تحقيق النتائج المحددة .

٦ - مسئولية ودور الاطراف:

سيشارك عدد من الفرق في متابعة وتطبيق الأنشطة طبقاً للأهداف الاستراتيجية المشار إليها . وسوف تتضمن مسئولياتهم إعداد الأهداف القريبة والأهداف البعيدة وتخصيص الموارد للوصول إلى هذه الأهداف . وإدارة وتطبيق الأنشطة المختلفة ومتابعة تنفيذها . وستشمل الفرق ممثلين عن الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ووزارة التعليم ، ومشاركين وعملاء آخرين والمسؤولين عن تحسين فرص التعليم للفتيات . ستتولى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية مسئولية أساسية للتعاقد مع المقاولين والممنوح لتنفيذ الأنشطة طبقاً للأهداف الاستراتيجية . وسيقوم ممثلو وزارة التعليم بالخدمة باللجان الأساسية للتقييم .

٧ - المتابعة والتقييم:

ستكون مهمة المتابعة المتصلة للتقدم نحو تحقيق النتائج الوسيطة والأهداف المقررة كما هي محددة في المرفق رقم (٢) هي مسئولية مقاول المساعدة الفنية الرئيسية . وخطه المتابعة هذه ستزود الفرق المختلفة بتقارير إخبارية عن ما تم من إنجازات كما ستزودها بتوصيات لأي تنقيحات ضرورية في الاستراتيجية العامة . كما سيتم إجراء تقييم أو تقدير دورى إضافي بحسب ما يكون ملائماً . سيتم إجراء المراجعات المالية للأنشطة طبقاً للنظم والإجراءات المتبعة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . بالإضافة إلى ذلك سيتم إجراء مراجعات دورية للأداء مبنية على سلسلة من المؤشرات التي تقيس التقدم في قطاع التعليم .

تعليم الفتيات الخطة المالية التوضيحية

العناصر	ارتباطات الوكالة الحالية بالدولار	الخطة الإجمالية لالتزام الوكالة الأمريكية بالدولار	إجمالي المساهمة الفعلية للحكومة المصرية بالجنيه المصرى
(أ) العقد المبدئى للمساعدة الفنية	٤.٤٠٠.٠٠٠	٢٨.١٦٠.٠٠٠	-
(ب) التعليم التمهيدي للفتيات والسيدات ...	١.٠٠٠.٠٠٠	٥.٠٠٠.٠٠٠	-
(ج) المجتمع العام ونظم التعليم	٢.٩٠٠.٠٠٠	٨.٩٧٨.٠٠٠	-
(د) منحة لتعليم الأطفال عن طريق برامج تلفزيونية	٥.٦٠٠.٠٠٠	٥.٦٠٠.٠٠٠	-
(هـ) مراقبه ، تقييم ، استرشادات	١.٠٠٠.٠٠٠	١.١٢٠.٠٠٠	-
مراجعة	١.٠٠٠.٠٠٠	٢.٠٠٠.٠٠٠	-
الأنشطة المستقبلية	-	١٥.٩٤٢.٠٠٠	-
الإجمالي	١٥.٠٠٠.٠٠٠	٦٥.٠٠٠.٠٠٠	٧٥.٢٧٥.٠٠٠ *

* تشتمل على مرتبات المدرسين ، مجموعة المناهج المتعددة المستويات

فى المدارس الصغيرة

قيمة الوقت المذاع على الهواء لبرنامج (سيم ستريت) .

زيادة التحاق الفتيات في التعليم الاساسي المميز

الأهداف		أساسيات		المؤشرات	
تعليقات	السنة المالية ٢٠٠١	أساسيات	المؤشرات	أساسيات	المؤشرات
الأهداف الاستراتيجية (٢) : تعليم الفتيات .					
الهدف طرأ حياة المشروع هو إنشاء ألف مدرسة جديدة تخدم في المتوسط ٣٠ طفل في المدرسة .	٣٠,٠٠٠ (طالبة)	سوف تحدد	زيادة قيد الفتيات في الأقاليم المستهدفة بحافظات المنيا وبنى سويف والبحيرة .	سوف تحدد	زيادة قيد الفتيات في امتحان الوزارة للصف الثالث .
لا يوجد بيانات حتى العام الثالث .	٩٠٪	المتوسط الحالى لوزارة التعليم	نسبة نجاح الفتيات في امتحان الوزارة للصف الثالث .	المتوسط الحالى	نسبة التسرب من السنة الثالثة .
لا يوجد بيانات حتى العام الثالث .	لا يوجد	وزارة التعليم	نسبة التسرب من السنة الثالثة .	وزارة التعليم	نسبة التسرب من السنة الثالثة .
النتيجة رقم ١:٢ زيادة عدد المدارس التى لا يوجد بها قيود على التحاق الفتيات .					
من المتوقع عدم إنشاء أى مدارس حتى العام الثانى .	١,٠٠٠	١٩٩٥	إنشاء مدارس المجتمع الجديدة تطبق مناهج وزارة التعليم المتعددة المستويات .	١٩٩٥	إنشاء مدارس جديدة تطبق مناهج وزارة التعليم المتعددة المستويات .
تحتوى المدارس الصغيرة على ٣٠٠٠ فصل (نظام الفصل الواحد) وعلى ألف مدرسة تابعة لمنظمة اليونيسيف .	٤,٠٠٠	١٩٩٥	يوجد مدارس صغيرة حاليا تطبق منهج وزارة التعليم المتعدد المستويات .	١٩٩٥	يوجد مدارس صغيرة حاليا تطبق منهج وزارة التعليم المتعدد المستويات .

(تابع) زيادة الاستثمارات في التعليم الاساسي المتميز

الأهداف		المؤشرات	
التعليقات	السنة المالية ٢٠٠١	أساسات	المؤشرات
الاستراتيجية رقم ٢:٢ زيادة الطلب على تعليم الفتيات.			
سيتم تدعيم ١٠٠ هيئة غير حكومية طوال فترة التنفيذ لأهداف استراتيجية المشروع .	١٠٠٠٠٠	١٩٩٥	عدد المجتمعات التي تبحث عن مساعدة المنظمات المعززة غير الحكومية .
عدد (٢) إحصائية كهدف استراتيجي للمشروع .	٪٨	١٩٩٧	نسبة الأسر المحصاة التي تشجع تعليم الفتيات .
الاستراتيجية رقم ٣:٢ تحسين مناخ السياسة القومية التعليمية .			
تحقيق الإصلاحات في الأعمار ٤ - ٩ ليس قبل اتخاذ القرار .	٣	١٩٩٥	١ - زيادة السلطات المحلية لاتخاذ القرار . ٢ - زيادة التخصصات في ميزانية التعليم الاساسي . ٣ - تنظيم الحوار (العام - الخاص) حول الاستراتيجية القومية لتعليم الفتيات .

* طوال حياة مشروع الهدف الاستراتيجي أو الخطة المالية ٢٠٠١

قرار وزير الخارجية
رقم ١٥٩ لسنة ١٩٩٨

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦١ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/٢/٢٣ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة الأهداف الاستراتيجية لتعليم الفتيات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية المثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٩/٣٠ ؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٦ ؛ وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٣ ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية منحة الأهداف الاستراتيجية لتعليم الفتيات بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية المثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٩/٣٠

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٦/٩/٣٠

صدر بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٣

وزير الخارجية
عمرو موسى